

قرار رقم (٢٥٧) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٨ / ٨ / ٢٠١٥

بشأن تجديد قيد شركة إمكس

لوساطة التأمين "ش.م.م"

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٩ بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٣٠ بقيد شركة إمكس لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٨) وتجديد قيدها بموجب قرار الهيئة رقم (٧٣) لسنة ٢٠١٣ والمنتهى فى ٢٠١٥/٧/٣٠ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٥/٧/٣٠ فى هذا الشأن .

"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد شركة إمكس لوساطة التأمين بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) الخاص بالهيئة .

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :

مزاولة أعمال الوساطة التأمينية .

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على

التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .



امير

مادة (٣) : رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة :
الأستاذ / إيهاب سمير السيد محمود قاسم .

مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٥/٧/٣١ .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .
إبراهيم

رئيس الهيئة
(شريف سامي)



٤٦٠٧٦